

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

(فإن تخلل) وطأهما (حيضة فللثاني) الولد لأن فراشه باق وفراش الأول قد انقطع بالحيضة (إلا أن يكون الأول زوجا في نكاح صحيح) والثاني واطئا بشبهة فلا ينقطع تعلق الأول لأن إمكان الوطاء مع فراش النكاح الصحيح قائم مقام نفس الوطاء والإمكان حاصل بعد الحيضة فإن كان الأول زوجا في نكاح فاسد انقطع تعلقه لأن المرأة لا تصير فراشا في النكاح الفاسد إلا بالوطء